

هل يجوز للمرأة الزواج عند انتهاء عدتها في حالة عدم وجود صك طلاق ؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

بانها من بلاد عربية مجاورة تزوجها رجل من هذه البلاد بعقد شرعي وعاشت معه شهر ثم حدث خلاف بينهما وبناء على طلبه ارجعت له المهر وكلما اعطتها وبعد ما طلقها شفهيا بحضور الشهود دون ان يخرج لها صك طلاق - [00:00:00](#)

اه هي الان تقول في العدة هل يصح ان تتزوج بعد انتهاء عدتها في حالة عدم وجود صك طلاق الجواب اذا كان الواقع ما ذكر فهذا وان كان بلفظ الطلاق لكنه خلع - [00:00:18](#)

هذا خلع والى انتهت العدة فانها تتزوج وبالله التوفيق - [00:00:33](#)